

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٢٢٦١ لسنة ٢٠١٥

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/٣/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الأولى الجنائية مأمورية ببنها المختصة بنظر الجنائية رقم ٤٣٨٤ لسنة ٢٠١٤ جنaiات طوخ ، والمقيدة برقم ٦٧١ لسنة ٢٠١٥ جنaiات كلى شمال ببنها ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٥/٢ ، إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٥/٢

صدر في ٢٠١٥/٣/٢٢

وزير العدال

المستشار / محفوظ صابر